وزارة البريد

امر علي

مؤرخ في ٢١ محرم ١٣٧٦ (٢٨ اوت ١٩٥٦) يتعلق باحداث صندوق الادخار القومي التونسي ونشر المجلة القانونية للعمل بهذا الصندوق

الحمد لله

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه محمد الامين باشا باى صاحب المملكة التونسية سدد الله تعالى اعماله وبلغه آماله الى من يقف على امرنا هذا من الخاصة والعامة اما بعد فانه بعد اطلاعنا على الاتفاقية التونسية الفرنسية المؤرخة فى ٨ رجب ١٣٠٥ (٢٠ مارس ١٨٨٨) وخاصة الفقرة الاخيرة من فصلها الثاني الاتي نصها :

« وهي (اي الحكومة الفرنسية) تقبل بان يكون صندوق التوفير التونسي فرعا من الصندوق القومي الفرنسي للتوفير »

وعلى الاتفاق المؤرخ فى ٧ شعبان ١٣٧٥ (٢٠ مارس ١٩٥٦) والناص على منح المملكة التونسية استقلالها

وبناء على ما جاءت به الاتفاقيات التونسية الفرنسية الممضاة بباريس في ٣ جوان ١٩٥٥ وخصوصا ما جاء بالفصل ٢٧ من الاتفاقية الاقتصادية والمالية الذي جاء به :

ـ « يجري تحويل الحسابات من صندوق التوفير الفرنسي الى صندوق التوفير التونسي »

ـ « يتبادل الصندوق القومي للتوفير الفرنسي وصندوق التوفير التونسي المساعدة على اجراء عمليات التوفير »

وعلى الامر العلي المؤرخ في ٣ جمادى الاولى ١٣٢٤ (٥ جويلية ١٩٠٦) القاضي بمنع احداث صناديق للتوفير بغير اذن خاص من الحكومة

وعلى ما اشار به وزيرنا للبريد والبرق والهاتف

وعلى قرار مجلس الوزراء

وعلى ما عرضه وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة اصدرنا امرنا هذا بما يلي :

الفصل ١ ـ ابتداء من ٢٤ محرم ١٣٧٦ (غرة سبتمبر ١٩٥٦) يقع بالمملكة التونسية احداث صندوق قومي للتوفير يدعى « صندوق الادخار القومي التونسي » (ص . د . ق . ت) يحل هذا الصندوق محل الفرع عدد ٩٣ من الصندوق القومي للتوفير

الفصل ٢ ـ يحجر احداث صناديق التوفير بدون رخصة من طرف الحكومة طبقا لمقتضيات الفصل الاول من امرنا المؤرخ في (١٣ جمادا لاول ١٣٢٤) ٥ جويلية ١٩٠٦ المشار اليه

الفصل ٣ ـ يتراوح مقدار الخطية المنصوص عليها بالفصل ٣ من امر ١٣ جمادى الاول ١٣٢٤ (٥ جويلة ١٩٠٦) المذكور من ٢٤٠٠٠ الى ١ ٢٠٠ ٠٠٠ من الفرنكات ويمكن زيادة على ذلك عقاب المخالفين بمدة تتراوح بين ثلاثة اشهر الى العامين سجنا

الفصل ٤ ـ يجري العمل فيما يخص صندوق الادخار القومي التونسي (ص . د . ق . ت) حسب النظم الجاري بها العمل يوم ٢٣ محرم ١٣٧٦ (٣١ اوت ١٩٥٦) والمدرجة بالمجلة الملحقة بامرنا هذا

الفصل ٥ ـ ان نوع المساعدة بين الصندوقين القوميين التونسي والفرنسي للتوفير سيقع اتفاق خاص بشانه

الفصل ٦ ـ سيستمر منح فائدة قدرها ٢ ـ ٧٥ بالمائة لكل مدخر وذلك حسب القواعد الجاري بها العمل حاليا

الفصل ٧ ـ وزيرنا للبريد والبرق والهاتف ووزيرنا للمتال مكلفان كل فيما باجراء العمل بما تضمنه امرنا هذا

وختم في ٢١ محرم ١٣٧٦ (٢٨ اوت ١٩٥٦)

بالنيابة عن الوزير الاكبر رئيس الحكومة

وكيل رئيس الحكومة المفوض : الباهي الادغم